*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



# معالم التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه عند ابن حزم

**الدكتور مسفر بن هادي بن مسعود العرجاني**
أستاذ مساعد بقسم الشريعة، بكلية الشريعة وأصول الدين، جامعة نجران
misfer4931@gmail.com

**ملخص البحث:**

علم المنطق من العلوم التي شارك فيها كثير من العلماء والمفكرين المسلمين، وتناولوه بالبحث مفصلاً وتعمقوا في مباحثه، فكانوا في ذلك على مراتب متفاوتة؛ منهم من ترجم، ومنهم مَن شرح ولخص، ومنهم من أشاد به وأدخله في بعض العلوم، ومنهم مَن أعاد صياغته وقام بتعديل وحذف ما لا يتوافق أو يخالف الشرع مع تقريبه للاستدلال وطرائق الاستنباط، وهذا ما فعله ابن حزم ودافع عنه فيما كتب.

ولهذا رأيت أن أقدم هذا البحث والذي هو بعنوان: معالم التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه عند ابن حزم.

تحدثتُ في المبحث الأول عن المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية عند ابن حزم، وفي المبحث الثاني عن القضايا المنطقية المؤثرة في المسائل الأصولية، وفي المبحث الثالث عن موقف ابن حزم من الاستدلالات الفاسدة في الجدل والمناظرة.

وخلصت الدراسة إلى أن للعلماء والمفكرين المسلمين إضافات وتجديدًا مؤثرًا في علم المنطق؛ وفي مقدمتهم ابن حزم والذي كانت له معالم تجديدية وفق رؤيته واحتياجه لهذا العلم بما لا يراه متعارضًا مع الكتاب والسنة، جاعلاً من اللغة أساسًا للتقريب والتسهيل لهذا العلم.

وتم اتباع المنهج الوصفي والتحليلي والنقدي لتحقيق الدراسة.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )

**د. مسفر بن هادي بن مسعود العرجاني**

## المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. أما بعد:

فإن تجديد العلوم من سنة الحياة، إن لم يكن من ضروراتها؛ إذ العلم الحي هو الذي يتجدد ويتطور مع تجدد الأزمان والأحوال، فإن توقف عن التجدد والتطور والمواكبة فهو إلى زوال.

ومضمون التجديد قائم على إضافة المفيد وصقل القديم لتحقيق الفائدة والتلاؤم مع الحاجات والإشكالات المتجددة في الحياة، وتزداد أهميته إذا كان العلم من العلوم العقلية وله أثر في علوم أخرى كعلم المنطق.

وعلم المنطق من العلوم التي شارك فيها كثير من علماء الإسلام ومفكريه، بل وتناولوه بالبحث مفصلًا، وتعمّقوا في أبحاثه ومعانيه، وعرضوه في صور مختلفة على مراتب متفاوتة، وهم في ذلك على النحو الآتي:

١- مَن اكتفى بالترجمة كابن المقفع(١) حين ترجم كتاب أرسطو(٢).

٢- مَن اجتهد في الشرح والتلخيص كابن سينا(٣).

---

(١) عبد الله بن المقفع فارسي الأصل، من أئمة الكتاب، وأول من عني في الإسلام بترجمة كتب المنطق، ولد في العراق مجوسيًا وأسلم. ولي كتابة الديوان للمنصور العباسي، وترجم له كتب أرسطوطاليس الثلاثة، في المنطق، وترجم عن الفارسية كتاب: كليلة ودمنة، وهو أشهر كتبه، منها الأدب الصغير، ورسالة الصحابة، واتهم بالزندقة وقتل في البصرة سنة ١٤٢هـ . قال الخليل بن أحمد: ما رأيت مثله، وعلمه أكثر من عقله. ينظر: ابن النديم، كتاب الفهرست ص (٤٣٣) ، الدواداري، كنز الدرر جامع الغرر( ١٧١/٥).

(٢) أرسطو بن نيقوماخس بن ماخازن، ولد في ستاغيرا سنة ٣٨٤ قبل الميلاد، تتلمذ على أفلاطون، حتى علا صيته في الفلسفة والمنطق، وكانت وفاته في آخر أيام الإسكندر المقدوني، وله من العمر ست وستون سنة. ينظر: ابن النديم، الفهرست ص( ٣٠٧ ).

(٣) الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي البلخي ثم البخاري، المعروف بالشيخ الرئيس، صاحب التصانيف في الطب والفلسفة والمنطق، له تصانيف منها: الشفاء، والقانون، الأرصاد وغيرها، توفي سنة ٤٢٨هـ، ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء الزمان (١٥٧/٢-١٦٢).

٣- مَن اجتهد في الترتيب والتعديل أحيانًا كالرازي[٤]وغيره[٥].

٤- مَن أشاد بالمنطق ومدحه، وأدخله في علم أصول الفقه كالغزالي [٦]، لكنه لم يتجاوز في موقفه التأصيل لهذا العلم.

٥- مَن حاول أن يكون هذا العلم متوافقًا مع مبادئ الشريعة واللغة العربية فاجتهد في إعادة صياغة كثير من مباحثه ومعانيه، وهذه المرحلة كانت لابن حزم الذي كتب في المنطق كتابًا يدل عنوانه على مضمونه، وهو: التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية [٧].

قال: "فكتبنا كتابنا المرسوم بكتاب التقريب، وتكلمنا فيه على كيفية الاستدلال جملة، وأنواع البرهان الذي به يستبين الحق من الباطل في كل مطلوب، وخلّصناها مما يُظن أنه برهان وليس ببرهان، وبيّنا كل ذلك بيانًا سهلاً لا إشكال فيه، ورجونا بذلك الأجر من الله عزَّوجلَّ؛ فكان ذلك الكتاب أصلاً لمعرفة الحق من الباطل.." [٨].

---

(٤) أبو عبدالله فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن علي التميمي الرازي المولد، المعروف بابن الخطيب، أصولي متكلم فقيه مفسر فيلسوف، له تصانيف كثيرة منها: المطالب العالية، نهاية العقول الأربعين، المحصول في أصول الفقه والمعالم، توفي سنة ٦٠٦هـ. ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء الزمان (٣٨١/٣).

(٥) ينظر: العقيل، الجدل والمناظرة: ص (١٨).

(٦) أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي، الغزالي، الشافعي، حجة الإسلام، صاحب التصانيف العظيمة، منها: المستصفى، المنخول، شفاء الغليل، إحياء علوم الدين، وغيرها، توفي سنة ٥٠٥هـ، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، ابن خلكان، وفيات الأعيان(٢١٦/٤).

(٧) طبع هذا الكتاب وحقق عدّة مرّات، أجودها تحقيق: عبد الحق التركماني، وقدّم لها الشيخ أبو عبدالرحمن ابن عقيل الظاهري بمقدمة مفيدة، لكنها طويلة، والطبعة بعناية مركز البحوث في السويد – نشر وطباعة دار ابن حزم.

(٨) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية: ص(٨٤).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وبهذا يكون ابن حزم العالم الأبرز الذي ظهر على يديه كتابٌ مستقلٌ في علم المنطق ظهرت فيه قوته العلمية في ذلك، مبادرًا ببيان أهمية علم المنطق في التأصيل الشرعي [٩]، ومجيبًا على الممانعين لإدخاله في العلوم الشرعية مع تتبع وتحليل لمجمل الأحكام المناوئة لقراءة كتب أرسطو، مبينًا في كل ذلك منفعة المنطق وفائدته في علوم الشريعة من وجهة نظره.

وابن حزم وإن انفرد بهذا العمل والفكرة؛ فإن التوجه في علم المنطق عنده ليس كالتوجه عند غيره ممن سبقه من العلماء والفلاسفة، وإن كان ابن حزم استفاد منهم بلا شك إلا أنه يختلف عنهم في الأصول والتوجهات؛ لنظرته الأثرية[١٠] ونظرتهم العقلية، والقاسم المشترك بينهم أنهم جميعًا أخذوا علم المنطق لكن ابن حزم قام بتعديل وحذف وتغيير ما لا يتوافق مع النص الشرعي، وإن شئت قلت مع الفكرة التي يسعى إليها؛ ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث.

**مشكلة البحث:**

تكمن مشكلة في النقاط التالية:

١) ما معالم التجديد المنطقي عند ابن حزم، وما منطلقاته في ذلك؟

٢) ما أثر هذه المعالم في أصول الفقه عند ابن حزم؟

**أهداف البحث:**

١) معرفة الإسهامات التجديدية التي حققها ابن حزم في علم المنطق.
٢) بيان كيفية تقريب ابن حزم المنطق لمناهج الاستدلال وطرائق الاستنباط.
٣) بيان أن بعضًا من المسائل الأصولية يُستدل لها بعلم المنطق؛ لأن بعض المسائل الدقيقة والخلافية في العلم قد يكون لها في الاستدلال والبناء وسائل متعددة، وتكون هذه الوسائل محل اعتبار ومحك نظر بالنسبة إلى المؤلف أو المستدل.

---

(٩) ينظر: الشنقيطي، الأوائل في أصول الفقه ص(٥٥)، الحارثي، علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق ص (٧٦).

(١٠) من المعلوم عند أهل الشريعة أن ابن حزم كان عالمًا بالحديث ومعظمًا للسنة، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء(١٨/ ١٨٤).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



٤) دفع ما قد يتبادر إلى الذهن بأن رفض المنطق عند بعض العلماء ناشئ عن اهتمامهم بالنقل والاعتماد عليه، وكان من المتوقع أن أهل الظاهر وهم المعتنون بالنقل أولى من يقول برفض المنطق جملة وتفصيلًا لكن الأمر خلاف ذلك عند ابن حزم.

٥) معرفة العلاقة بين المنطق وأصول الفقه قبولًا وردًّا؛ إذ يَنقد المنطقَ أو يُحرِّمه بعضُ من ينتسب إلى المذاهب الفقهية والطرائق الأصولية.

**أهمية الموضوع:**

١. تعدُّ معرفة الإسهامات التجديدية التي حققها العلماء المسلمون في علم المنطق دليل النهضة العلمية التي عاشها أسلافنا وسخروها لصالح علومهم.
٢. لعلم المنطق أثر في المؤلفات الأصولية لاسيما التي كان لأصحابها اهتمام بهذا العلم وتقريبه لمصادر الاستدلال.
٣. حاجة المكتبة الأصولية إلى مزيد من الدراسات التجديدية المنهجية المتخصصة ذات العلاقة.
٤. الرد على بعض المستشرقين الذين ينكرون مقدرة المسلمين على الابتكار والتجديد في هذا العلم، ويزعمون أن الإبداع العلمي في علم المنطق مقصور على اليونان، وأن المسلمين والعرب ليس لهم إلا النقل وإحسان الشرح في الميدان، بينما الواقع يُثبت خلاف ذلك.

وبالرغم من أهمية معرفة ما أضافه المسلمون إلى علم المنطق إلا أن الكتابات في بيان ذلك قليلة، مع ما تتسم به هذه الإضافات من أهمية وتميّز، وما يقوم عليها من علاقة بغيرها.

**منهجية البحث :**

يتلخص منهجي في البحث كالآتي:

١. **المنهج الاستقرائي، وفيه:** تتبع إسهامات ابن حزم في علم المنطق للوصول إلى معالم التجديد عنده، واستقراء آثار هذه الإسهامات في المسائل الأصولية.
٢. **المنهج التحليلي، وفيه:** بيان ما أضافه ابن حزم في علم المنطق سواء في المباحث أو المعاني، وآثار ذلك.
٣. **المنهج النقدي، وفيه:** التدقيق في هذه الآراء والأقوال وتمييزها، وبيان مواضع الخلل فيها.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وقد سعيت في ذلك كله إلى تذليل العبارة والتسهيل على القارئ، من غير بسط أو إملاءٍ على ذهن قارئ هذه الدراسة، محاولًا اقتفاء طريقة ابن حزم نفسه الذي يدعو للعناية بتيسير العلم؛ حيث يقول: "إن الحظ لمن آثر العلم وعرف فضله أن يسهله جهده، وأن يقربه بقدر طاقته ويخففه ما أمكن.."(١١).

**الدراسات السابقة:**

لم يسبق – حسب بحثي واطلاعي- أن بُحثت معالم التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه عند ابن حزم، إلا أن هناك دراسات وأبحاث يظهر للوهلة الأولى أنه قد يكون لها علاقة بالموضوع، أقربها إلى هذا البحث:

١) تجديد أصول الفقه عند الإمام ابن حزم الأندلسي، للباحث نذير بو صبع، وهي دراسة تحليلية قيّمة هدفها الأساسي بيان: لماذا خرج ابن حزم عن النسق الأصولي المتوارث عن الإمام الشافعي وكيف خرج؟
٢) العلاقة بين المنطق والفقه عند مفكري الإسلام (قراءة في الفكر الأشعري)، للدكتور محمود محمد علي؛ حيث عقد فيه المؤلف فصلاً تكلّم فيه عن موقف ابن حزم من المنطق، وبيّن أهمية المنطق وفائدته عند ابن حزم.
٣) "ابن حزم وموقفه من المنطق الأرسطي"، بحث مختصر جدًا، للمؤلف السابق، تكلّم فيه عمّا أشار إليه في الفصل السابق من أهمية المنطق وفائدته عند ابن حزم، موجود على موقع قسم الفلسفة والمنطق بجامعة أسيوط ٢٠٢١م.
٤) بنية الاجتهاد عند الإمام ابن حزم، رسالة علمية بجامعة القاضي عياض بمراكش، للباحث مصطفى حداني، نوقشت عام ١٤٣٦-٢٠١٥م، والبحث يتكلّم عن "بنية الاجتهاد الأصولي" وقد تكلّم الباحث عن المنطق عند ابن حزم في هذه الدراسة لما بيّن موارد الاجتهاد عنده، وذكر منها المنطق، وأنه مورد من موارد الاجتهاد عند ابن حزم.
٥) موقف ابن حزم من المنطق الأرسطي، بحث منشور في العدد٢٢ عام٢٠٢٠م، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بجامعة حمد بن خليفة بالدوحة، هدفه بيان موقف ابن حزم من علم المنطق وبيان خلافه مع معاصريه، مع التركيز على بعض الأمثلة والقضايا المنطقية التي خالف فيها ابن حزم أرسطو لإثبات استقلاله الفكري والرد على المشككين في فهمه لعلم المنطق.
٦) منطق أرسطو وأثره السلبي في بنية الفكر الإسلامي، للدكتور عبد اللطيف الهميم، تحدّث فيه المؤلف عن بنية المنطق

(١١) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٦).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



الأرسطي وآليات انتقاله إلى الفكر الإسلامي وأشار إلى ابن حزم لدوره في المنطق وتأثيره.

**التعليق على هذه الدراسات:**

بالاطلاع على هذه الدراسات السابقة يظهر أنها بعيدة عن هذا البحث "معالم التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه عند ابن حزم" إلا إشارات يسيرة في البحث الخامس، والذي بعنوان: موقف ابن حزم من المنطق الأرسطي، المنشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية بجامعة حمد بن خليفة بالدوحة وكان المقصود من هذه الإشارات بيان أن ابن حزم يخالف المناطقة في بعض المسائل ولبيان استقلالية ابن حزم الفكرية ومعرفته الدقيقة بما يكتب في علم المنطق.

ولما كان هذا المقصود من تدوين هذا البحث رسمته على منهج علمي يتكون– بالإضافة إلى هذه **المقدمة**–من **تمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة وفهرس**، تفصيلها على النحو الآتي:

**التمهيد: وفيه التعريف بمفردات البحث**، وفيه مطلبان:

**المطلب الأول: تعريف التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه.**

**المطلب الثاني: التعريف بابن حزم وموقفه من المنطق.**

أما صلب البحث فقد اشتمل على ثلاثة مباحث، هي كالآتي:

**المبحث الأول: المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية عند ابن حزم**

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول: أساس المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية**

**المطلب الثاني: الاصطلاح المنطقي في سبيل التقريب**

**المطلب الثالث: إعمال المنطق في الاستدلال**

**المبحث الثاني: القضايا المنطقية المؤثرة في المسائل الأصولية عند ابن حزم**

وفيه ثلاثة مطالب:

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



**المطلب الأول: اليقين وعلاقته بالمسائل الأصولية.**

**المطلب الثاني: طرائق العلم وعلاقتها بخبر الواحد والتقليد.**

**المطلب الثالث: العلاقة بين اللغة والمنطق وأثرها في القياس**

**المبحث الثالث: موقف ابن حزم من الاستدلالات الفاسدة في الجدل والمناظرة**

وفيه أربعة مطالب:

**المطلب الأول: الاستدلال بالألفاظ المشتركة**

**المطلب الثاني: الاختزال في حصر أقسام الحقيقة المحتملة**

**المطلب الثالث: معارضة الخطأ بالخطأ**

**المطلب الرابع: الانتقال من دعوى إلى دعوى**

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



## التمهيد: في بيان مفردات البحث:

### المطلب الأول: المراد بالتجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه:

وفيه فرعان:

### الفرع الأول: المراد بالتجديد المنطقي:

التجديد في اللغة: مأخوذ من أصل الفعل"جدّد" فيقال جدّد الشيء، وتجدّد الشيء، (أي: صار جديدًا)، وأجدّه وجدّده، واستجدّه (أي: صيّره جديدًا)(١٢).

وتجديد الشيء يعني السعي إلى ما يجعله جديدًا، وجدَّ الشيء يجدّ جِدَّةً: صار جديدًا(١٣). وبهذا يظهر أن التجديد قائم على إضافة المفيد، وصقل القديم.

أما المنطق فهو: من النطق، والمناطقة يطلقونه على: القوة التي يكون النطق بها، وهي موجودة في الإنسان خاصة وتسمّى: العقل أو الفكر. ومن هنا نجدهم يعرّفون الإنسان بأنه: (حيوان ناطق)، والمقصود بالحيوان: الموجود الحي، وبالناطق: العاقل المتفكر. فالمقصود إذن من (النطق) هنا: التعقُّل الذي هو من مميّزات الإنسان(١٤).

**والمنطق في الاصطلاح** عرّفوه بأنه: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر(١٥).

---

(١٢) ينظر: ابن منظور، لسان العرب (٨/٤٣) مادة (جدد).

(١٣) ينظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/٦٥٤) مادة (جدد).

(١٤) ينظر: أحمد رمضان، علم المنطق ص (١٢-١٣).

(١٥) يريدون بـــ(الآلة) في التعريف الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره إليه، ويريدون بـــ(قانونية): الأمر الكلي الذي ينطبق على جميع جزئياته، ويريدون بقولهم: (تعصم مرعاتها): أن المنطق لا يعصم بنفسه وإنما بمراعاة قواعده؛ حيث إن المنطقي قد يخطيء إذا لم يراع هذه

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



والقول بأن قواعد المنطق تعصم الذهن عن الزلل في الفكر فيه شيء من المبالغة، وهذا ما جعل بعض العلماء يعلِّق على هذا التعريف بأنه لا يتفق مع واقع أمة الإسلام الفكري؛ حيث كانت عصمة فكرها قد حصلت بمراعاتها لقواعد الشرع(١٦).

ويختلف تصوير ابن حزم للمنطق عمّن سبقه؛ حيث يرى أن المنطق وسيلة للفهم والاستدلال في كل ما كان مناطه العقل مما يتوقف ويرجع إليه، ولا تنحصر فائدته في سلامة الفكر والحكم على الأنظار فقط، ولهذا؛ فإن قواعده لابد منها في الاستدلال على معاني القرآن والسنة باعتبار أنها ضرورية في عمل العقل وليست أمورًا مخترعة لا دليل عليها(١٧).

والتجديد في العلوم على ما يذكره أهل اللغة ليس ابتداعًا من العدم، بل العلم المجَدَّد موجود وقائم(١٨)، ولكنه احتاج إلى إعادة تأهيل، إما ليتناسب مع طبيعة الفكر المنقول إليه أو لما لحقه من شوائب حالت دون حصول الفائدة المرجوة منه(١٩).

وانتهاض ابن حزم للتجديد للأمرين معًا؛ حيث يريد أن يجعل المنطق متناسبًا مع العلوم الإسلامية وطرائقها في الاستدلال والنظر، ولما في المنطق الأرسطي من شوائب تحول دون الفائدة المرجوة منه.

---

الآلة، ويريدون بـــ(الذهن): القوة التي بها تكتسب المعلومات التصورية والتصديقية، ويريدون بقولهم (عن الخطأ في الفكر): إخراج الآلات القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر. ينظر: الأساس في المنطق، للأبهري (ص ٣٤).

(١٦) ينظر: الضويحي، شرح المقدمة المنطقية في الروضة المقدسية ص (٢٥).

(١٧) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية (ص١٧٠).

(١٨) ينظر: ابن منظور، لسان العرب ( ٢: ٢٠٢)، مادة (جدد).

(١٩) ينظر: شبار، الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر ص (٢٥).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



## الفرع الثاني: العلاقة بين علم المنطق وأصول الفقه

أصبح لبعض مسائل علم المنطق أثرٌ في بعض مؤلفات العلوم الشرعية والعربية، إلا أن العلاقة بين علم أصول الفقه[٢٠] وعلم المنطق لها مزيد من الاختصاص والالتصاق أكثر من أي علم آخر، ويمكن إجمال ذلك في أسباب أختصرها فيما يلي:

**أولًا**: التشابه بين أصول الفقه والمنطق من حيث إنَّ كلًّا منهما قواعد استدلاليّة؛ إلا أن المنطق يُستدل بقواعده على قضايا عامة، وأصول الفقه يستدل بقواعده على قضايا خاصة[٢١].

**ثانيًا**: ما بيّنه ابن حزم من أن علم المنطق وسيلة للفهم والاستدلال في كل ما كان مناطه العقل مما يتوقف ويرجع إليه، ولا تنحصر فائدة المنطق في سلامة الفكر والحكم على الأنظار فقط، ولهذا؛ فإن قواعده لابد منها في الاستدلال على معاني القرآن والسنة باعتبار أنها ضرورية في عمل العقل وليست أمورًا مخترعة لا دليل عليها، قال: "وليعلم من قرأ كتابنا[٢٢]هذا أن منفعة هذا الكتاب ليست في علم واحد فقط بل في كل علم، فمنفعتها في كتاب الله عزّ وجل وحديث نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الفتيا وفي الحلال والحرام والواجب والمباح من أعظم منفعة، وجملة ذلك في فهم الأشياء التي نصّ الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم عليها، وما تحتوي عليها من المعاني التي تقع عليها الأحكام، وما يخرج عنها من المسميات، وانتسابها تحت الأحكام سبيل ذلك، والألفاظ التي تختلف عباراتها وتتفق معانيها.."[٢٣].

وقد أصبح علم المنطق في العصور المتأخرة علمًا ذا صبغة إسلامية؛ حيث إنّ هذا العلم قد تغيّر وتمّ تخليصه مما يتنافى مع العقيدة الصحيحة من قبل علماء المسلمين؛ خاصة ما استعمل منه في العلوم الشرعية[٢٤]، وكما سبق فإنّ المسلمين قد غيّروا

---

(٢٠) ينظر: العراقي، التحرير لما في منهاج الأصول من المنقول والمعقول ص (٣٨).

(٢١) ينظر: العرجاني، الجدل بمقتضى قواعد الأصول ص (١٢٢).

(٢٢) يقصد كتاب: التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية.

(٢٣) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية (ص١٧٠).

(٢٤) ينظر: الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة ص (٣٢)، الأبهري، الأساس في المنطق (ص٥).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



مباحثه ووسعوها حتى أدخلوا فيها طرق النظر والاستدلال التي بها يحصل العلم أو الظن؛ لأن الشارع جعل كثيرًا من الأحكام تُبنى على غلبة الظن كما في الأحكام الفقهية وغيرها.

ومع هذا التقرير لا ننكر أن علم المنطق الموجود بين أيدينا امتداد لعلم المنطق القديم لكن بعد تخليصه مما يتنافى مع العقيدة الإسلامية الصحيحة(٢٥).

## المطلب الثاني: التعريف بابن حزم وموقفه من المنطق

وفيه فرعان:

### الفرع الأول: التعريف بابن حزم

يخطر بالبال أن من الترف العلمي التعريف بابن حزم، وماذا عساي أن أكتب عنه وقد كُتِب عنه ما كُتِب، ولكنها كلمات يسيرة في ترجمة هذا العَلَم يقتضيها البحث.

ابن حزم هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد الأموي الشافعي ثم الظاهري، عالم بعلوم الحديث وفقهه، عامل بعلمه، زاهد في الدنيا بعد الرئاسة التي كانت له ولأبيه، له مصنفات كثيرة منها: الإحكام في أصول الأحكام، والإجماع، والمحلّى، والفصل في الملل والنحل، وغيرها، توفي – رحمه الله– سنة٤٥٦هـ(٢٦).

طلب العلم في صباه فاشتغل بالأدب والمنطق وعلم العربية، ثم أقبل على الحديث فقرأ الموطأ وغيره من كتب السنة(٢٧).

وقد تفقه على المذهب الشافعي وانتصر له ودافع عنه قبل أن يتحول إلى الظاهرية(٢٨).

---

(٢٥) ينظر: أحمد حلمي، مقاصد أصول الفقه ومبانيه ص (١٠١).

(٢٦) ينظر: ابن بشكوال، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم ص(٢/٤١٥).

(٢٧) ينظر: الهاشمي، منجنيق الغرب (ص٥٩).

(٢٨) ينظر: ابن العربي، العواصم من القواصم (٢٤٩).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ومما أثبته المؤرخون وأصحاب السير لابن حزم صفات قلّ أن تجتمع في شخص واحد، أبرزها:

١- قوة الديانة، والإنصاف والوفاء، والصلابة في آرائه ومواقفه.

٢- الذكاء المفرط، والحفظ الواسع.

٣- التفنن في علوم الشرع واللغة مع الفصاحة.

٤- التبحر في العلوم العقلية، مع قوة ومهارة في الجدل(٢٩).

## الفرع الثاني: موقف ابن حزم من المنطق

لعل من نافلة القول الحديث عن أهمية المنطق عند ابن حزم وهو القائل:" فإن قال جاهل: فهل تكلّم أحد من السلف الصالح في هذا؟ قيل له: إن هذا العلم مستقر في نفس كل ذي لب، فالذهن الذكي واصل بما أمكنه الله سبحانه وتعالى من سعة الفهم إلى فوائد هذا العلم.. وهكذا سائر العلوم فما تكلّم أحد من السلف الصالح –رضي الله عنهم- في مسائل النحو لكن لما فشا جهل الناس باختلاف الحركات التي باختلافها اختلفت المعاني في اللغة العربية، وضع العلماء كتب النحو"(٣٠).

وهذه الأهمية للمنطق عند ابن حزم تكمن في رأيه أن في استطاعة المنطقي الاستفادة من قواعد علم المنطق لتأييد عقيدته وبيان الحقائق الشرعية؛ فلذلك تراه في مجال التوحيد حينما تحدّث عن العدد لا يقتصر على القول بأن "الكم هو: المنفصل"(٣١)

(٢٩) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٨: ٢١٢)، الهاشمي، منجنيق الغرب ص (٤١).

(٣٠) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٣).

(٣١) الكم هو: المقدار، والكم إما متصل وإما منفصل.

والمتصل هو: الذي يوجد لأجزائه بالقوة حد مشترك تتلاقى عنده وتتحدد به كالنقطة للخط، والمنفصل هو: الذي لا يوجد لأجزائه بالقوة ولا بالفعل حد مشترك كالعدد، فإنك إذا انتقلت من عدد إلى عدد آخر يليه لم تجد بينهما حدًا مشتركًا بخلاف النقطة في الخط فإنها مشتركة بين قسميه، ينظر: حاشية الدسوقي على أم البراهين (ص٨٩)، المعجم الفلسفي (ص٢٤٠). ويُبيّن الشيخ محمد رشيد رضا أن

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



بل أضاف إلى التعريف (أن الواحد ليس عددًا) لأن العدد هو ما وُجِد عدد آخر يساويه، وليس للواحد عدد يساويه، لأنك إذا قسمته لم يكن واحدًا بل هو كثير، والمعنى: أن الواحد مبدأ وليس عددًا؛ ولهذا فإن الله الواحد الحق إنما هو الخالق المبتدئ لجميع الخلق دون أن يكون هو نفسه عددًا ولا معدودًا في حين أن الخلق كله معدود(٣٢).

ويقول عن كتب المنطق: "كلها كتب سالمة مفيدة دالة على توحيد الله تعالى وقدرته، وعظيمة المنفعة في انتقاء جميع العلوم، وعظم منفعة الكتب التي ذكرنا في الحدود في مسائل الأحكام الشرعية، وبها يتعرف كيف يتوصل إلى الاستنباط، وكيف تؤخذ الألفاظ على مقتضاها، وكيف يعرف الخاص من العام، والمجمل من المفسر، وبناء الألفاظ بعضها على بعض، وكيفية تقديم المقدمات، وإنتاج النتائج وما يصح مرة وما يبطل أخرى، وما لا يصح البتة، وضرب الحدود التي من شذّ عنها كان خارجًا عن أصله.."(٣٣).

وما ذكره ابن حزم من سلامة كتب المنطق وفائدتها ودلالاتها على التوحيد فيه مبالغة(٣٤)، بل هناك من أهل العلم من يقول بخلاف هذا القول(٣٥)، لكن ابن حزم قصد ما سبقت الإشارة إليه من كتب المنطق التي خلّصها المسلمون من شوائب الفلسفة، وغيّروا مباحثها، وأدخلوا فيها طرق النظر والاستدلال، ويدل على هذا؛ ما ذكره عن هذه الكتب من فائدة في معرفة

---

الكم المنفصل في الذات، والكم المتصل في الصفات، ويرى أن هذه وغيرها من الكموم الأخرى فلسفية كلامية ما أنزل الله بها من سلطان. ينظر: (منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة للباحث تامر متولي ص (٥٤)، ط١، نشر دار ماجد، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

(٣٢) ينظر: ابن حزم، رسالة في مراتب العلوم (٢/ ٨٧).

(٣٣) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٧٠).

(٣٤) يشير الشيخ أبو عبدالرحمن بن عقيل الظاهري إلى أثر هذه المبالغة، فيقول: "وأبو محمد رحمه الله غير مسدّد في مسائل خطرة من العقيدة؛ بسبب إيمانه بالمنطق الأرسطي على الإطلاق، وتأثره بشُبِه الفلاسفة كدعوى إن إثبات الصفات يعني تركيبًا ..كأن الذات معقولة بغير صفات". ينظر: ابن عقيل، مقدمة الشيخ ابن عقيل لكتاب التقريب ص (٨٤).

(٣٥) ينظر: السيوطي، القول المشرق في تحريم المنطق (ص ٦٥ وما بعدها).

الحدود في مسائل الأحكام الشرعية، وكيفية الوصول إلى معرفة الخاص من العام، والمجمل من المبيّن، وهذا ليس إلا فيما ألّفه المسلمون من هذه الكتب.

## المبحث الأول: المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية عند ابن حزم

وفيه ثلاثة مطالب:

### المطلب الأول: أساس المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية

قبل بيان المقاربة ينبغي إيضاح منهج ابن حزم في التعامل مع آراء المتقدمين من المناطقة، ويمكن القول: إن ابن حزم صرَّح بأنه لا يتقيّد في هذا أو ذاك بقول الأوائل (وفيهم أرسطاطاليس نفسه) وهذا دليل على استقلاله في النظر، كما أنه يصدّر كل مسائله التي يتبنّاها بمقدمة شرعية تؤسس لهذه المسألة أو القاعدة، وهذا ليس في كتب المنطق، بل معالم ابن حزم في منطقه خاضعة لمواصفات اللغة وليست تجريدية؛ حيث انتقل من التمثيل بالرموز إلى التمثيل بمألوف الحياة ومسائل الشريعة(٣٦).

وينطلق ابن حزم في تقريبه بين علم المنطق والعلوم الإسلامية من اللغة؛ إذ المنطق عنده وضع على مقتضى لغة اليونان، والتقريب من خلال المنهج اللغوي له حظ من النظر؛ إذ المنطق نُقِل من اللغة اليونانية إلى اللغة السريانية ثمّ من السريانية إلى العربية(٣٧)، ولاشك أنه مع هذا النقل لابد فيه من التغيير ولابد أن تؤثر فيه قوة اللغة العربية المنقول إليها في التعبير بل حتى في التفكير.

(٣٦) ينظر: ابن حزم، رسالة في مراتب العلوم (٤: ٤٧).

(٣٧) ينظر: الهميم، منطق أرسطو وأثره السلبي في بنية الفكر الإسلامي ص (٢١).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ولعل مقتضى هذا أنه لا يمكن العلم بالشيء وفكرته إلا إذا وُجِد اللفظ الذي يطابق المراد؛ لأن اللغة هي مفردات وألفاظ يُعبَّر بها عمّا يجول في العقل من فكر، فلا توجد مسألة ثبتت علاقتها بالشكل اللفظي إلا وتبيّنت عند البحث أنها تنطوي على معانٍ دقيقة(٣٨).

وممّا يدل على هذا؛ دلالة واضحة أن مبحث الألفاظ يرتبط بعلم المنطق من خلال مبحث التصورات، إذ التصور هو إدراك المفرد، والمفرد ليس إلا لفظًا.

ولما وصل المناطقة المسلمون إلى هذا الفهم لطبيعة العلاقة بين اللفظ والتصور بدؤوا يدققون في الألفاظ والمعاني، وأتوا بما لم يأت به المنطق الأرسطي؛ حيث توصلوا إلى أن **الدلالة تنقسم باعتبار وضع اللفظ للمعنى** إلى ثلاثة أقسام:

١. دلالة المطابقة: وهي دلالة اللفظ على تمام المعنى الذي وضع له، ومثالها: دلالة لفظ (الإنسان) على الحيوان الناطق.
٢. دلالة التضمن: وهي دلالة اللفظ على جزء معناه الذي وضع له، ومثالها: دلالة لفظ (الإنسان) على الحيوان فقط، أو على الناطق فقط.
٣. دلالة الالتزام: وهي دلالة اللفظ على أمر خارج عن معناه، لازم له، ومثالها: دلالة لفظ (الإنسان) على كونه ضاحكًا، أو قابلًا للكتابة ونحو ذلك(٣٩).

وانطلاقًا من هذه المقاربة وتماشيًا مع المكانة البارزة التي أعطاها للّغة في تحقيق المقاربة بين المنطق والعلوم الإسلامية نجد ابن حزم يأتي بأمر لم يسبق إليه؛ حيث ميَّز بين ثلاثة أنواع من البيان(٤٠)، وجعلها كالتالي:

١. بيان الوجود: وهو كل ما كان موجودًا حقًّا، فتمييزه ممكن.
٢. بيان العقل: وهو أن تعقل الأشياء بتمييز أوصافها.
٣. بيان اللغة: وهذا النوع من البيان عنده ينقسم إلى قسمين، هما:

---

(٣٨) ينظر: المصدر السابق ص (١٢٠).

(٣٩) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية (٨٧)، الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام (١٥/١).

(٤٠) ينظر: الهميم، منطق أرسطو وأثره السلبي في بنية الفكر الإسلامي ص (٣٩).

**أ–** بيان الصوت: وهو استعمال اللغة المنطوقة في نقل ما ميّزته النفس.

**ب–** بيان الإشارة: وهو استعمال إشارات مرسومة كالكتابة، أو مرئية كالحركات وغيرها، تبلّغ ما ميّزته النفس إلى الغير(٤١).

## المطلب الثاني: الاصطلاح المنطقي في سبيل التقريب

قام ابن حزم بعمل مقاربة بين الدلالات اللغوية والدلالات الاصطلاحية للمفاهيم المنطقية، وكان ذلك بعد أن بيّن أهمية العلاقة بين (الدال والمدلول) أو (الاسم والمسمى)؛ وذلك انطلاقًا من يقينه أن العبارة المنطقية قائمة على التركيب، ولِمَا لاحظه من اختلاف كبير بين الدلالات اللغوية والدلالات الاصطلاحية التي صيغت بها عبارات القضايا المنطقية، وهذا أمر غير مقبول في اللغة العربية، لأنه لما تُرجم المنطق إلى العربية ثقل على العربي وصعب استيعابه، ومن هنا تجاوز ابن حزم التعقيد في علم المنطق المترجم، وذلك بتسهيل عباراته وإيجاد المفردات العربية الملائمة للتعبير عن الحد والقضايا المنطقية الأخرى؛ لأن المقصود هو الترجمة ولا يلزم أن تكون الترجمة حرفية، خاصة مع اختلاف البيان بين اللغات.

وكما أسلفنا فإن أولى نقاط التحول في علم المنطق هو الترجمة إلى اللغة العربية، والنقل من لغة إلى لغة أخرى لابد فيه من التغيير لاسيما أن المنطق ليس مترجمًا إلى العربية مباشرة، بل تُرجم من اللغة اليونانية إلى اللغة السريانية ثم من السريانية إلى العربية، وهنا لابد من التأثير، لما للغة العربية من قوة في التعبير، ومنه إلى التفكير.

وكانت إضافات ابن حزم في الاصطلاحات كالآتي:

- **الإضافة الأولى: الاستبدال**

من تطبيقات ابن حزم على ذلك: أنه أتى بمصطلحات جديدة محل المصطلحات المنطقية الأرسطية:

| المصطلحات في المنطق الأرسطي | المصطلحات التي أتى بها ابن حزم |
|---|---|
| يُقال على | يُحمل على |
| الحيوان | الحي |

(٤١) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٩٥-٩٧).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



| الحد الأوسط | الحد المشترك |
|---|---|

كما استبدل ما يُعرف في المنطق بالأسماء المتواطئة[٤٢]، وجعل بدلاً عنها نوعين من الأسماء هما: الأسماء المتفقة وتقابلها الأسماء المختلفة؛ لأن المسمَّى يوافق المسمَّى الثاني في اسمه وَحَدِّه معًا، مثل قولنا: فرس وفرس، أو حيٌّ وحيٌّ؛ فإن كل واحد من المسمَّيين يوافق الآخر في اسمه، لأنه لفظ واحد، ويوافقه في حدّه أيضًا؛ ولهذا نقول الأسماء المتفقة. أما إذا كان المسمّى يخالف المسمّى في اسمه وحده معًا، مثل: رجل وحمار، فإن هذين لفظان مختلفان، وحدّان مختلفان؛ ولهذا نقول: الأسماء المختلفة[٤٣].

ومن هنا؛ فإن التواطؤ المنطقي يجري مجرى التواطئ في اللغة إلا أنه لا يشمل ما يدخل تحته من حيث الاصطلاح حيث يصدق على الأسماء المتفقة ولا يصدق على الأسماء المختلفة.كما يمكن القول أنه أبدل الأسماء المتواطئة بهذا التقسيم؛ لأن الأسماء المتواطئة في اللغة معلومة ولها مدلول، وقد ألغى ابن حزم التغاير على الطريقة الأرسطية[٤٤] وجعل بدلًا منه تقسيمًا على النحو الآتي:

١. (التغاير في الموجودات)، ويتضمن فرعين من التغاير، هما: تغاير الأمثال أو التشابه؛ كسواد الغراب وسواد الثوب، وتغاير الخلاف؛ كالدينار والدرهم، والبياض والحمرة.
٢. (التغاير في الكيفيات): ويتضمن فرعين من التغاير، هما: تغاير التضاد؛ كالسواد والبياض، وتغاير التنافي؛ كالحياة والموت، والسكون والحركة[٤٥].

---

(٤٢) ينقسم المفهوم عند المناطقة إلى قسمين: كلي وجزئي، والكلي إلى قسمين: المتواطئ، والمشكك، ويعرّفون المتواطئ بأنه: الكلي الذي ينطبق على أفراده بالتساوي كالإنسان والذهب، وعكسه المشكك كالوجود والبياض. ينظر: الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي ص(٢١).

(٤٣) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٣٦٥-٣٦٦).

(٤٤) الأسماء المتواطئة في اللغة: المتوافقة، يقال: تواطؤوا على الشيء توافقوا. ينظر: ابن منظور لسان العرب (١: ١٩٩).

(٤٥) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية (٤١٤-٤١٥).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



والذي يظهر أن ما ذكره ابن حزم في تقسيمه للتغاير تحقيق منه بهذا التقسيم ولم يسبق إليه، بل فيه إزالة لبس حاصل من إطلاق الاسم وهو التغاير؛ حيث بيّن أن له معنيين عند أهل العرف(٤٦).

وهنا يمكن القول أن الأسماء المصطلحة شيء وضعه أهل العرف(٤٧) للتفاهم بينهم فتغييره مُخل للفهم، ولكن يُقبل هذا من ابن حزم توضيحًا وتسهيلًا، لاسيما أن هذا ما يسعى إليه فيما يكتب، بل هو من سمات منهجه في التجديد.

- **الإضافة الثانية: الابتكار**

لم يكتفِ ابن حزم بالاستبدال والإلغاء في المصطلحات المنطقية بل قام بابتكار مصطلحات أخرى، من أبرزها:

أ- (المجانسة) ليشير به إلى ما يدخل تحت جنس واحد.
ب- (المشاكلة) ليشير به إلى ما كان يدخل في شكل واحد.
ت- (المماثلة) ليشير به إلى ما يماثله في نوع واحد(٤٨).

- **الإضافة الثالثة: التنبيه على مواضع الإشكالات**

ولم ينسَ ابن حزم الإشكالات التي تقع بين المنطق والنحو العربي فبيّن أن الجملة النحوية تختلف في ترتيبها عن الجملة المنطقية المسماة عندهم بـ(القضية) حيث إن الفعل في الجملة النحوية مقدم على فاعله بعكس القضية المنطقية فإن الفاعل مقدم على الفعل(٤٩).

---

(٤٦) التغاير عند المناطقة هو: أن يكون كل واحد من اللفظين موضوعًا لمعنى مختص به، كالكتاب والقلم والأرض والسماء. ينظر: الساوي، البصائر النصيرية في علم المنطق ص (٨٧).

(٤٧) أعني: المناطقة.

(٤٨) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص( ٤١١).

(٤٩) ينظر: المصدر السابق ص ( ١٨٩).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ولعل أبرز ما أُخِذ على ابن حزم في هذا السياق إشارته إلى العلاقة بين الاسم والمسمى، فإن رأي ابن حزم أن الاسم غير المسمى، قال:" وقد لاح بالحقيقة التي بيّنا أن الأوصاف والأخبار كلها إنما تقع على المسميات لا على الأسماء، وأن المسميات هي المعاني، والأسماء هي عبارات عنها؛ فثبت بهذا أن الاسم غير المسمى.." (٥٠).

وما ذهب إليه ابن حزم في هذه المسألة مُشكل تكلّم عنه العلماء قديمًا(٥١)، ومما ينبغي بيانه في المسألة قبل ذكر مذهب الأئمة فيها: أن البحث في هذه المسألة بحث كلامي دخل فيه علماء السنة للرد على أهل الكلام وبيان الحق في المسألة.

---

(٥٠) المصدر السابق ص ( ٤٢٨).

(٥١) ردّ العلماء على من جعل الاسم غير المسمى كابن جرير الطبري؛ حيث نقل عنه اللالكائي قوله: (وأما القول في الاسم أهو المسمى أو غير المسمى، فإنه من الحماقات الحادثة التي لا أثر فيه فيُتَّبع، ولا قول عن إمام فيُستمع، والخوض فيه شين، والصمت عنه زين). ينظر: اللالكائي، شرح أصول السنة ص (١٦٥).

كما استدرك على ابن حزم من المعاصرين الشيخ أبو عبدالرحمن ابن عقيل الظاهري، قال: "ومذهب أبي محمد في هذه القضية غير سديد، وبيان ذلك أنَّ كلمة لفظ (زيد) لا تخلو من أحد أمرين:

أحدهما: أن تكون لفظًا لم يُصطلح به على شيء؛ فحينئذ لا تعني شيئًا إلا أنها صوت ورسم لحروف معروفة.. وهذا خارج عن محل الخلاف؛ لأنها لم تكن اسمًا لشيء، والخلاف في الاسم والمسمى.

وثانيهما: أن تكون لفظًا سُمّي به معنى من المعاني كشخص من بني آدم؛ فلا ننظر إلى هذا اللفظ إلا من جهة أنه رمز لشيء معين واسم له، وإذْ نَظَرَنا محصور في هذه الجهة فالاسم هو المسمى، لأننا إذا تكلمنا بهذا اللفظ الذي اصطلحنا به، أو اصطلح به غيرنا أو من قبلنا على ذلك الشخص عينه لم نتصور إلا ذلك الشخص؛ فمن قال الاسم غير المسمى – لأن الاسم غير المسمى شخص ذو لحم وعظم وعصب ودم ناطق..إلخ، ولفظ (زيد) ليس غير صوت مؤلَّف من حروف: فقد أبعد النُّجعة؛ لأن المسمى هنا ليس ذلك الصوت، وإنما المسمى بهذا الصوت ذات معيَّنة؛ فلا ننظر إلا من جهة التسمية.." . ابن عقيل، مقدمة الشيخ عبدالرحمن ابن عقيل لكتاب تقريب المنطق ص (١٤٢).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وخلاصة قول علماء السنة فيها أن الاسم لا يطلق القول بأنه عين المسمى ولا أنه غير المسمى؛ بل القول بالتفصيل في المسألة هو الصحيح، إذ الأسماء مختلفة؛ لأن كل اسم يدل على المسمى وزيادة صفة، فهو يدل على الذات ويدل على الصفة التي تضمنها هذا الاسم(٥٢).

ويُبيّن هذه المسألة عن الإمام أحمد الشيخ أبو محمد زرق التميمي (٤٨٨هـ) فيقول: "وكان يشق عليه –رحمه الله– الكلام في الاسم والمسمى، ويقول: هذا كلام محدث، ولا يقول إن الاسم غير المسمى ولا هو هو، ولكن يقول: إن الاسم للمسمى، اتباعًا لقوله الله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الأعراف:١٨٠]"(٥٣).

وبهذا يتبيّن أن الإطلاق الذي ذكره ابن حزم بأن الاسم غير المسمى غير مناسب، ولم يرد في الكتاب والسنة، كما لم يرد أن الاسم هو المسمى، وإنما الذي ورد إثبات الاسم للمسمى.

## المطلب الثالث: إعمال المنطق في الاستدلال

يربط ابن حزم بين المعرفة الشرعية والمعرفة البشرية، وبين نظرية المعرفة الشرعية ونظرية المعرفة البشرية؛ لأن بنظرية المعرفة البشرية والتي مصدرها العقل نعلم صدق الشرع وعصمته، وبهذا يلزمنا تحصيل المعرفة الشرعية بالتأصيل، وهذه هي نظرية المعرفة الشرعية.

قال ابن حزم:" لما صحّ أنّ العالم مخلوق؛ وأن له خالقًا لم يزل عزّ وجلّ، وصح أنه ابتعثَ رسولَه محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس؛ ليتخلص من أطاعه من أطباق النيران المحيطة بنا إلى الجنة المعدة لأوليائه عزّ وجلّ...وصحّ أنه أودع تلك الشرائع في الكلام الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبليغه إلينا وسمّاه قرآنًا، وفي الكلام الذي أنطق به رسوله صلى الله عليه وسلم وسمّاه وحيًا غير قرآن، وألزمناه في كل ذلك طاعة نبيه عليه السلام"(٥٤).

---

(٥٢) ينظر: آل الشيخ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ١٠٦).

(٥٣) التميمي، مقدمة الشيخ زرق التميمي في عقيدة الإمام أحمد (ص٣٤-٤٤).

(٥٤) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٨٥).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وقد قام ابن حزم بتوظيف علم المنطق في الفقه وأصوله وخاصة الأقيسة المنطقية(٥٥)، ويقوم هذا التوظيف على أساس التقريب بين الأمثلة المستعملة في المنطق، والأمثلة المستعملة في الاستدلال الفقهي والأصولي(٥٦).

ويظهر أثر هذا التوظيف من خلال كتابه التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ والأمثلة الفقهية، ومن أبرز ما فعله ابن حزم في هذا الكتاب تعامله مع الحجج والأدلة الشرعية على الطريقة والأسلوب الأرسطي في القياس.

وابن حزم لا يستعمل لفظ "القياس" عند حديثه عن أشكال الاستدلال وإنما يكتفي بلفظ "البرهان" وإذا اضطر إلى تسمية الاستدلال الذي تترتب فيه النتيجة على مقدمتين فإنه يطلق على ما نسميه بـ "القياس" اسم "الجامعة"، يقول:" اعلم أن القضيتين المذكورتين إذا اجتمعتا سمتهما الأوائل "القرينة"، واعلم أن باجتماعهما يحدث أبدًا عنهما قضية ثالثة أبدًا صادقة، أبدًا لازمة، ضرورة لا محيد عنها، وتسمى هذه القضية الحادثة عن اجتماع القضيتين "نتيجة" والأوائل يسمون القضيتين والنتيجة معًا، وفي اللغة العربية "الجامعة.."(٥٧).

وقد ترك ابن حزم استعمال لفظ "القياس" في المنطق ليبتعد عمّا يجري على ألسنة علماء الشريعة وهو القياس الشرعي(٥٨)، وهذا القياس – أعني القياس الشرعي أو القياس الفقهي- هو استقراء أرسطو عند ابن حزم، وقد جعل فصلًا كاملًا في بيان فساد

---

(٥٥) القياس عند المناطقة هو: قول مؤلف من قضايا متى سُلمت لزم عنها لذاتها قول آخر، ينظر: أحمد رمضان، علم المنطق ص (١٢٣).

وتوظيف القياس المنطقي بشكل أظهر لأنه يمثل البراهين والحجج، وهي المناسبة لعلم الفقه وأصوله، أما بقية مباحث المنطق فإنها خادمة للأقيسة غالبًا، وهذا لا ينافي توظيفه للمباحث الأخرى لعلم المنطق في الفقه وأصـــوله ولكن بدرجة أقل، وربما يأتي بعض القياس فيما يتعلق بالتعريفات وهي مع الأقيسة تمثلان مقاصد التصورات والتصديقات.

(٥٦) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص(٢٣١-٢٤٠)، الغمري، الـــمـــنـــطـــق عند ابن تيمية ص(٣٥).

(٥٧) ابن حزم التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٠٦).

(٥٨) القياس الشـــرعي الذي هو: إلحاق فرع بأصل لعلة جامعة بينهما، وإن كان قد خالف أهل الظاهر فيه لكن جماهير الأصوليين يدرجونه ضـمن الأدلة المتفق عليها، إما باعتبار أن خلاف أهل الظاهر خلاف شـاذ، أو باعتبار أن الإجماع منعقد على الاسـتدلال بالقياس قبل

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



هذا النوع من البرهان، خصوصًا ما يُسمى بالاستقراء[٥٩]الناقص؛ حيث قرّر أن "وجود صفة ما في نوع من الأنواع لا يستلزم بالضرورة أن تكون كل الصفة لازمة ضرورية لكل أفراد ذلك النوع، إلا إذا كان سَعْيُنا أن نتقصى سائر أفراد ذلك النوع من أولها إلى أخرها حتى نحيط علمًا بأنه لم يشذ منها عن تلك الصفة واحدة، ولأن الإنسان لا يستطيع ذلك، فكان هذا تكهن من المتحكم به وتخرص وتَسَهُّل في الكذب وقضاء بغير علم"[٦٠].

ولا يتعارض ما ذكرناه عن ابن حزم من دور في علم المنطق مع ما فعله الغزالي؛ حيث يُعتبر ابن حزم صاحب الصياغة والتهذيب ليتوافق المنطق مع علوم الشريعة، بينما الغزالي أراد التخصص في علم المنطق والإكثار من المؤلفات فيه. ومهما يكن فإن الأولية لابن حزم في هذا المجال، وقد اقتفى أثره أبو حامد الغزالي[٦١].

وبهذا يكون ابن حزم هو الأول في التوظيف بمحاولته الجادة التوفيق بين المنطق وأصول الفقه، أو لإقامة بعض مسائل أصول الفقه على أسس منطقية، واستعمال أساليب القياس التي وضعها المناطقة وتيسيرها بالتهذيب وإضفاء طابع الاصطلاحات الشرعية من خلال استعماله المصطلحات والمفاهيم المستمدة من الفقه والأصول للتعبير عن المنطق لتحصل الصبغة الميسرة لاستعماله في علوم الشريعة.

والذي يظهر؛ أن دافع ابن حزم في العناية بهذه الأساليب المنطقية وتسهيلها ورفض القياس الشرعي والتهجم على المخالفين أن القياس المنطقي يتناسب مع المذهب الظاهري؛ لأن فيه تجاوزًا للتعليل؛ إذ التعليل من أبرز الإشكالات عند ابن حزم، وفي الأخذ

---

خلاف أهل الظاهر، كما جاء استعمال الصحابة للقياس في عدة وقائع. ينظر: الفراء، العدة في أصول الفقه (١٣٠٧/٤)، الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (٢٥/٥).

(٥٩) الاستقراء: تصفُّح أمور جزئية، ليحكم بحكمها على مثلها، ينظر: الضويحي، شرح المقدمة المنطقية في الروضة المقدسية ص (٢١٣).

(٦٠) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٠٦).

(٦١) ينظر: رفائيل، الفكر اليوناني في فلسفة ابن حزم ص(١٩).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



به أيضًا تجاوز لدليل الخطاب[٦٢]، كما أنه بهذا يتجاوز نقل حكم الأصل إلى الفرع لأن النتيجة لازمة عن المقدمتين و" باجتماعهما... تحدث أبدًا عنهما قضية ثالثة صادقة أبدا لازمة ضرورة لا محيد عنها.."[٦٣].

ولكن مما ينبغي أن نستحضره رأي ابن حزم أنه ما من نازلة تنزل بالمكلّف إلا وحكمها في الشريعة، دون حاجة إلى رأي أو استعمال قياس، قال: "فقد كان الدين والإسلام لا تحريم فيه ولا إيجاب، ثم أنزل الله تعالى الشرائع، فما أمر به فهو واجب، وما نهى عنه فهو حرام، وما لم يأمر به ولا نهى عنه فهو مباح مطلق حلال كما كان، هذا أمر معروف ضرورة بفطرة العقول من كل واحد، ففي ماذا يحتاج إلى القياس أو إلى الرأي؟"[٦٤].

وهنا يمكن القول؛ إن ابن حزم لم يتخذ المنطق الأرسطي دليلاً لاستنباط الأحكام الشرعية؛ لأن القياس المنطقي يقيم الحجة والبرهان على حقيقة معلومة، ولا يكشف حقيقة جديدة، والمجتهد في مسائل الشريعة لا تكون إقامة الحجة عنده على حقيقة معلومة، بل الاجتهاد في الشريعة واستنباط أحكام المكلفين ينتج على هيئة بدايتها البحث عن الحكم الشرعي في الكتاب والسنة وما يتبعهما من الأدلة الشرعية الأخرى، لاسيما وقد علمنا رأيه في النوازل التي تنزل بالمكلفين وأن أحكامها في الكتاب والسنة ولا تحتاج إلى قياس أو رأي، وهذا ما يجعلنا نقول أن: استعماله لها من باب المدافعة والمغالبة والجدل[٦٥] لاسيما في المسائل التي استدل عليها مخالفوه بالقياس الشرعي.

---

(٦٢) دليل الخطاب: الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عمّا عداه، ويسمى: (مفهوم المخالفة)، وهو حجة عند الجمهور بشروطه ما عدا (مفهوم اللقب) فليس بحجة على الأرجح. ينظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة (٧٥٦/٢).

(٦٣) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٤٢).

(٦٤) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (٢/٨).

(٦٥) الجدل: أسلوب من أساليب النظر وطريق من طرق البحث عن الحقيقة قائم على التدافع والتنافي بين المختلفين، ينظر: الحوشاني، الحدود والألفاظ الأصولية والجدلية (ص٤٠).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ومما يؤيد هذا أن أهداف المنطق عند ابن حزم من خلال تقريبه لا تخرج عن ثلاثة أهداف؛ هي:

الأول: فهم كلام الله ورسوله على أسس صحيحة، وهذا منطق بيان.

الثاني: الرد على المشغبة، وهذا منطق الجدل.

الثالث: التمييز بين الحق والباطل، وهذا الهدف عنده ينبغي أن يكون مرجعه أولاً نصوص الكتاب والسنة(٦٦).

(٦٦) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه (ص ١٥٦)، حامد، مجلة الدراسات العربية والإسلامية للأبحاث الجامعية ص (٥٧).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



# المبحث الثاني: القضايا المنطقية المؤثرة في المسائل الأصولية

وفيه ثلاثة مطالب:

## المطلب الأول: اليقين عند ابن حزم وعلاقته بالمسائل الأصولية

يعد ابن حزم أساس اليقين:[٦٧](الحس) و(البديهة) و(ما أنزله الله تعالى وشرعه)، وقد انعكس رأيه هذا – فيما يظهر- على ما يراه في المسائل الأصولية: في الحسن والقبح، وشكر المنعم، والأفعال الاختيارية قبل البعثة التي يذكرها الأصوليون متقاربة في النظر[٦٨].

ولذا فإن العقل عنده لا يختص بالحكم على الأشياء في هذه المسائل، والذي منع ابن حزم من ذلك رأيه في اليقين؛ إذ اليقين عنده: الحس والبديهة وما أنزل الله؛ ولهذا فإن موقفه من هذه المسائل هو النص الشرعي والتوقف فيها، قال بعد استعراض الآراء فيها:" ثم نبطل كلا المذهبين معًا بحول الله وقوته، ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى

(٦٧) لليقين عند المناطقة معنيان: اليقين بالمعنى الأعم وهو: مطلق الاعتقاد الجازم، واليقين بالمعنى الأخص وهو: الاعتقاد المطابق للواقع الذي لا يحتمل النقيض. والمقصود باليقين هنا هو هذا المعنى الأخير، فلا يشمل الجهل المركب ولا الظن ولا التقليد وإن كان معه جزم؛ وبيان ذلك: أن اليقين بالمعنى الأخص يتقوم من عنصرين: (الأول) أن ينضم إلى الاعتقاد بمضمون القضية اعتقاد ثانٍ: إما بالفعل أو بالقوة القريبة من الفعل فلا يمكن نقض المعتقد به، وهذا الاعتقاد الثاني هو المقوم لكون الاعتقاد جازمًا، أي اليقين بالمعنى الأعم. (الثاني) أن يكون هذا الاعتقاد الثاني لا يمكن زواله، وإنما يكون كذلك إذا كان مسبباً عن علته الخاصة الموجبة له فلا يمكن انفكاكه عنها، وبهذا يفترق عن التقليد؛ لأنه إن كان معه اعتقاد ثانٍ فإنّ هذا الاعتقاد يمكن زواله لأنه ليس عن علة توجبه بنفسه، بل إنما هو من جهة التبعية للغير، ثقة به وإيماناً بقوله، فيمكن فرض زواله، فلا تكون مقارنة الاعتقاد الثاني للأول واجبة في نفس الأمر، ولأجل اختلاف سبب الاعتقاد من كونه حاضراً لدى العقل أو غائباً يحتاج إلى الكسب. وتنقسم القضية اليقينية إلى: بدهية، ونظرية كسبية تنتهي لا محالة إلى البدهيات. والبدهيات: هي أصول اليقينيات، وهي على ستة أنواع بحكم الاستقراء: أوليات، ومشاهدات، وتجريبيات، ومتواترات، وحدسيات، وفطريات. ينظر: الساوي، البصائر النصيرية ص (٥٦)، العطار، حاشية العطار على شرح الخبيصي ص (١٩٧).

(٦٨) ينظر: أبو النور زهير، أصول الفقه (١٢٦/١).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴾ [سورة النحل:١١٦]، وقال تعالى:﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزۡقٖ فَجَعَلۡتُم مِّنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ﴾ [سورة يونس: ٥٩] ففي هاتين الآيتين نص واضح على تحريم القول في شيء من كل ما في العالم أنه حرام أو أنه حلال فبطل قول من قال: إن الأشياء قبل ورود الشرع على الحظر أو على الإباحة..." (٦٩).

والجدة عند ابن حزم في إطلاق إفادة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم اليقين مع أن المشتهر –عند بعض الأصوليين– أن الذي يفيد اليقين منهما إنما هو المتواتر سندًا (قطعي الثبوت) ومتنًا (قطعي الدلالة)، أما ما عدا ذلك فلا يفيد اليقين لتطرق الاحتمالات العشرة إليه(٧٠).

ولعل ابن حزم يذهب إلى عدم الاعتداد بالاحتمالات كما يفيده إطلاقه في كلامه، وإذا صحّ هذا الاستنتاج فإنه يكون سابقًا لشيخ الإسلام ابن تيمية في عدم الاعتداد بالاحتمالات بل وإنكارها.

---

(٦٩) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (٦٦/١).

(٧٠) الاحتمالات العشرة، هي: الاشتراك، والمجاز، والنقل، والإضمار، والتخصيص، والناسخ، والتقدير والتأخير، والمعارض العقلي، وعدم عصمة رواة مفردات الألفاظ، وعدم عصمة إعراب الألفاظ وتصريفها، ينظر: رسالة تعارض الاحتمالات العشرة للقرافي (٥٩ – ٦٢). وقد ذهب الرازي وتبعه بعض الأصوليين إلى أن الاحتمالات العشرة مؤثرة في دلالة الدليل، ناقلة له من القطع إلى الظن، وهو ما جعلوه قاعدة كلّية: التمسك بالأدلة النقلية مبني على مقدمات ظنية، والمبني على الظني ظني، ينظر: المحصول للرازي (٤٠٧/١)، نفائس الأصول في شرح المحصول (٣/ ١٠٦٥). ويعارض شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الفكرة ويعد الشريعة قطعيّها وظنيّها وِحْدَة لا تتجزأ؛ ولهذا في مقام جدله لأصحاب هذه الفكرة قرّر تخطئتهم، مبيّنًا أن الأدلة السمعية قد تفيد القطع واليقين؛ "لأن الرسول ﷺ بلغ البلاغ المبين، وبيّن مراده، وأن كل ما في القرآن والسنة من لفظ يقال فيه: إنه يحتاج إلى (التأويل الاصطلاحي الخاص الذي هو: صرف اللفظ عن ظاهره، فلابد أن يكون الرسول ﷺ قد بيّن مراده بذلك اللفظ بخطاب آخر" ، ينظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (٨٥/١)، (٧٦/٣)، ابن تيمية، النبوات (٢١٠)، وليس شيخ الإسلام ابن تيمية بالوحيد الرافض لهذه الفكرة بل ممن يوافقه في ذلك ابن القيم والشاطبي، ينظر: ابن القيم، الصواعق المرسلة (٦٣٤/٢)، (٧٢٣/٢)، الشاطبي، الموافقات(٢٧/١-٣٠).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وكما يقال إن الرازي هو أول من جعلها على صورة القانون مع وجودها عند من سبقه فإنه يمكن أن يقال إن ابن تيمية هو أول من ردّ عليها بصورة نص علمي مع وجود ذلك الرد عند من سبقه أعني –ابن حزم–.

المطلب الثاني: طرائق العلم عند ابن حزم وعلاقتها بخبر الواحد والتقليد

للعلم عند ابن حزم طريقان: فطري ومكتسب.

والفطري عنده هو أساس المعرفة، وهو ينقسم إلى نوعين: **الأول**: ما يتعلق بالحواس الخمس، وهذا النوع قائم على اليقين.

و**الثاني**: ما عرفه الإنسان بفطرته وخلقته كالعلم بأن الكل أكبر من الجزء، فإن النفس مضطرة إلى فعل ذلك ولا تجد محيدًا عن معرفته.

أما المكتسب فهو المعارف التي يكتسبها الإنسان بعلمه بالمقدمات التي ترجع إلى العقل والحس، وفي هذا القسم تدخل السمعيات كالعلم بكل ماجاءت به الشرائع من الأحكام والعبادات(٧١).

وهذا لا يتنافى مع ما قررناه سابقًا من أن ابن حزم لم يذكر العقل من طرق معرفة اليقين؛ لكونه وسيلة لفهم الدلالة المؤدية إلى اليقين وليس إحدى طرق اليقين.

ولما كان هذا رأيه فيما يخص السمعيات الداخلة في هذا الطريق ناسب أن يكون خبر الواحد العدل يفيد العلم والعمل ويوجب ذلك، قال بعد مناقشة المنكرين لإفادة خبر الواحد العلم: "فإذا صح فقد ثبت يقينًا أن خبر الواحد العدل عن مثل مبلغًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حق مقطوع به، موجب للعمل والعلم معًا.." (٧٢).

---

(٧١) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٥٥ – ١٦٠).

(٧٢) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام ( ١٥٩/١).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ولعل ذلك راجع إلى أن ابن حزم لا يفرق بين العلم الضروري والعلم النظري فيجعل خبر الواحد يفيد العلم والعمل(٧٣)، وهو مذهب بعض الأصوليين (٧٤).

في حين يذهب آخرون إلى أنه يفيد الظن ووجوب العمل؛ إذ التكليف دائر مع الظن وجودًا وعدمًا، وبعضهم يرى: أن خبر الواحد يفيد العلم من حيث النتيجة ولا يضر الظن في الطريق(٧٥).

ولما حسم ابن حزم مسألة حصول العلم وأنه لا يكون إلا عن الطريقتين السالفتين شنّع على المقلدين ومن يدعو للتقليد مشبهًا لهم بمن ينتظر وجود اللقطة ويترك الطلب" وانتظار اللُّقَطَة وترك الطلب خلق ذميم مرذول ساقط جدًا"، "وفي المقلد مشابهة قوية ومناسبة صحيحة لمن هذه صنعته، بل المقلد أسوأ حالًا؛ لأن تضييعه أقبح وأوخم عاقبة.."(٧٦).

ويقول في موضع آخر: "ويكفي من بطلان التقليد أن يقال لمن قلد إنسانًا بعينه: ما الفرق بينك وبين من قلد غير الذي قلدته؟ بل قلّد من هو بإقرارك أعلم منه وأفضل منه؟ فإن قال بتقليد كل عالم كان قد جعل الدين هملًا وأوجب الضدين معًا في الفتيا، هذا ما لا انفكاك منه" (٧٧).

وهذا ظاهر؛ إذ المقلد ينتظر من يُظهر له الدلالة ولو طلبها بنفسه لوجدها؛ لأن علماء الإسلام – عند ابن حزم– في مقدورهم أن يجتهدوا بل هم مأمورون بذلك؛ ولو لم يصيبوا الحق ما داموا قاصدينه(٧٨).

---

(٧٣) ينظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (١/ ١١٧-١١٨).

(٧٤) ينظر: الباجي، الإشارة في أصول الفقه ص (٨٧).

(٧٥) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول (١٦٣/١).

(٧٦) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (١٥٨).

(٧٧) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام ( ٦١/٦).

(٧٨) المصدر السابق ص(١٣٠/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



## المطلب الثالث: العلاقة بين اللغة والمنطق وأثرها في القياس

يقول ابن حزم: "لا سبيل إلى معرفة حقائق الأشياء إلا بتوسط اللفظ، فلا سبيل إلى نقل موجب العقل من موضعه من كون الأشياء على مراتبها التي رتبها عليها بارئها تعالى، ولا سبيل إلى نقل اللفظ من موضعه الذي رتب للعبارة عنه، وإلا ركبت الباطل وتركت الحق، وجميع الدلائل تبطل نقل اللفظ عن موضعه في اللغة"(٧٩)، فالعلاقة بين اللغة والمنطق وثيقة عنده؛ لأن اللغة كما يرى ابن حزم توقيفية من الله(٨٠) تعالى، والألفاظ قد وضعت لمعانٍ للتعبير عن تلك المعاني التي سمّاها بها، فهي كلمات مستقرة في النفس لدى جميع ناطقيها.

وعلى هذا فمعيار الحقيقة والبعد عنها في الشرع يبقى معيارًا في اللغة لا في فكر الإنسان، والحقيقة هي: حمل اللفظ على المعنى الذي وضع له(٨١)، ومن الخطأ أن تحمله على غير المعنى الذي وضع له، وأنت قد علمت أن الخالق وضع الألفاظ ليعبر بها عما تقتضيه في اللغة، فإذا فعلت غير هذا فقد أبطلت الحقائق(٨٢).

ولهذا فإن اللغة عنده ليست سهلة ولينة بحيث يمكن التصرف فيها وتطويعها لما نفكر به؛ لأن الواضع لها هو الله تعالى وقد جعل كل لفظة تدل على معنى محدد، وهذا يعنى أن اللغة هي الفكر، ولا يمكن أن يكون هناك فكر بغير لغة؛ لأن معرفة الفروق والعلاقات واللوازم من عمل العقل إذا نظر في المنقول من اللغة.

---

(٧٩) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص(٢١١).

(٨٠) هذه مسألة خلافية مشهورة، هي: هل اللغات توقيفية أم اصطلاحية؟ فمنهم من ذهب إلى أنها: توقيفية. ومنهم من ذهب إلى أنها: اصطلاحية، فإذا كانت توقيفية فإن الواضع لها هو الله، وقد جعل لكل لفظة معنى تدل عليه، أما إذا كانت اصطلاحية فإن الله تعالى خاطب الناس بلغتهم التي يتفاهمون بها. ينظر: العراقي، التحرير لما في منهاج الأصول من المنقول والمعقول ص(١٢٧).

(٨١) ينظر: ابن النجار، شرح الكوكب المنير (١/١٥٠).

(٨٢) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٢١٢).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وإذا كان الأمر عند ابن حزم –كما سبق– فإنه يرى أنه ينبغي على الإنسان أن يقف من اللغة موقف المتلقي لا المتصرف؛ ومن هنا منع القياس، لأنه يرى أنه تصرف في النص الشرعي عن طريق اللغة وهو بهذا قد أغلق القياس في اللغة كما أغلقه في الشرع، ولعل عدم جواز القياس في اللغات يرجع إلى القول أن واضع اللغة هو الله تعالى، وهو يتناسب مع منع القياس في الشرع عنده؛ حيث يصبح المصدر أو الجهة واحدة.

وهنا نشير إلى أن الأصوليين حينما يعرِّجون على هذه المسألة(٨٣) في مؤلفاتهم الأصولية يقللون من أهميتها(٨٤) بينما نرى ابن حزم يقف عند هذه المسألة بالتحرير والتدقيق كلما عرضت له؛ لما لها من أثر في آرائه الأصولية.

## المبحث الثالث: موقف ابن حزم من الاستدلالات الفاسدة في الجدل والمناظرة

مما ينبغي تحريره أن منهج ابن حزم الاستدلالي في الجدل والمناظرة يقوم على الهدم والبناء، حيث يقوم بهدم مذهب الخصم ثم يستدل لما يراه صحيحًا، وهذا ظاهر من خلال جدله ومناظراته المبثوثة في كتبه، كما نُقِل كثير منها في كتب التاريخ والتراجم(٨٥).

ولما كان الجدل أصول فقه خاص كما يقول الطوفي(٨٦) رأيت أن أتتبع ما ذكره ابن حزم من استدلالات يقع الخطأ فيها في الجدل والمناظرة مبيّنًا طريقته في توضيح وتصحيح هذه الاستدلالات الفاسدة.

---

(٨٣) أعني مسألة: مبدأ اللغات.

(٨٤) ينظر: الغزالي، المستصفى من علم الأصول ص(٧٨)، الطوفي، شرح مختصر الروضة (٢٥٢/١).

(٨٥) ينظر: تركي، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين ابن حزم والباجي ص (٦٧).

(٨٦) قال الطوفي: "مادة الجدل أصول الفقه من حيث هي، إذ نسبته إليها نسبة معرفة نظم الشعر إلى معرفة أصيل اللغة، فالجدل إذن أصول فقه خاصّ، فهي تلزم الجدل، وهو لا يلزمها؛ لأنها أعم منه، وهو أخص منها"، الطوفي، عَلَم الجذل في علم الجدل (ص٢٣).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وأهم الاستدلالات التي يقع فيها الخطأ في الجدل والمناظرة ويرى ابن حزم بيانها وتصحيحها: الاستدلال بالألفاظ المشتركة، والاختزال في حصر أقسام الحقيقة المحتملة، ومعارضة الخطأ بالخطأ، والانتقال من دعوى إلى دعوى، لأنه إذا وقع في الجدل والمناظرة أي منها يفسد الجدل ولا يُوصل إلى نتيجة، وقد جعلتها في أربعة مطالب:

## المطلب الأول: الاستدلال بالألفاظ المشتركة

الاستدلال والاحتجاج بالألفاظ المشتركة(٨٧) والمجازية(٨٨) في المقدِّمات الاستدلالية يقع من أهل المغالطات والسفسطة في الجدل والمناظرة في كل العصور، ولما كان ابن حزم مناظرًا يقارع الحُجَّةَ بالحُجَّةِ، كما عُرف أيضًا بكثرة ردوده ومؤلفاته وجدله مع مخالفيه بَيّنَ خطورة الاستدلال بالمشترك، وأن هذه الطريقة في الاستدلال طريقة فاسدة؛ لأن الاسم وافق المسمَّى في اسمه وخالفه في حَدِّه، ويُمثِل لذلك بِـ(النسر) "للطائر المبالغ في الاستعلاء في الجو الذي يأكل الجيف، وقولنا لبعض أعضاء الفرس – حافر الفرس–"نسر" وقولنا "نسر" للنجم الذي في السماء وما أشبه هذا مما هو كثير في اللغة؛ فإن هذا النوع يسمى "الأسماء المشتركة"، ومنها يقع البلاء كثيرًا في المناظرة فيتنازع الخصمان، ويكثر الهراش وأحدهما يريد معنى والآخر يريد معنى، وهذا لا يقع إلا بين جاهلين، أو جاهل وعالم، أو سوفسطائيين، أو سوفسطائي ومنصف، ولا يقع أبدًا بين عالمين منصفين بوجه من الوجوه، لا يسلم من ذلك إلا من تميز في هذه الصناعة وأشرف عليها وقوي فيها، لأنه لا يخفى عليه من معاني الكلام شيء"(٨٩).

وهنا يبيّن ابن حزم أن هذه الطريقة في الاستدلال لا تقع بين أهل العلم المنصفين وإنما تقع من أهل السفسطة والجهل، ويسلم منها من فهم صنعة تحرير الاستدلال وأساليب العلماء في الترجيح عند الاختلاف.

---

(٨٧) المقصود أنهم يستعملون المشترك اللفظي وهو: وضع اللفظ لمعنيين أو لمعان مختلفة بأوضاع متعددة، ينظر: العراقي، تحرير المنهاج ص(٨٧).

(٨٨) المجاز هو: اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة بينه وبين ما وضع له، ينظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة (١/١١٣).

(٨٩) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٧٦).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



وهذه الطريقة الفاسدة في الاستدلال وإن كانت تقع من بعض أفراد المستدلين على مرّ العصور إلا أنه بالتتبع والاستقراء يتبيّن أن هذه الطريقة كُتِب لها منهج وطريقة في الاستدلال في القرن السابع، ونُسبت هذه الطريقة إلى ابن العميدي(٩٠)– أعني الاستدلال واستعمال الألفاظ المشتركة والمجازية في المقدِّمات الاستدلالية.

ومما يؤخذ على هذه الطريقة استعمال المغالطات بقياسات أشبه ما تكون بالقياس المغالطي والسفسطائي(٩١)، كما يقول ابن خلدون(٩٢). ومن بعد ابن حزم لما أصبحت هذه الطريقة مكتوبة ولها منهج واستدلال تصدى لها العلماء بالرد كابن تيمية في كتابه تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل(٩٣)، ومن قبله النسفي(٩٤)في كتابه شرح الفصول(٩٥)، إلا أن نقد ابن تيمية لها

(٩٠) هو أبو حامد محمد بن محمد العميدي، السمرقندي، الملقب بركن الدين، متكلِّم حنفي، عُرِف بإمامته في الجدل وخاصة الجست، وهو أول من أفرده بالتأليف، من تصانيفه: الإرشاد وهو الكتاب الذي سميت طريقته بسببه الطريقة العميدية، يوجد له نسخة مخطوطة في مكتبة الخديوي بمصر، رقم الحفظ ٧٩/٣ (ن ع ١١٦٣)، وأخرى في دار الكتب المصرية برقم (٣٢٦) فقه حنفي، وله: كتاب النفائس، توفي ببخارى سنة(٦١٥هـ). ينظر: القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١٢٨/٢).

(٩١) القياس المغالطي، ويسمى بالسفسطائي، هو: قياس مؤلف من مقدمات كاذبة أو شبيهة بالحق أو بالمشهور، أو من مقدمات وهمية كاذبة، وهو أنواع، ينظر: الزركشي، لقطة العجلان مع شرحها فتح الرحمن ص (١٦٩).

(٩٢) عبدالرحمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، المعروف بابن خلدون، مؤرخ، وعالم اجتماعي، له تصانيف منها: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر، وهو كتاب تاريخ كبير يقع في سبع مجلدات، أوله المقدمة، وهي تعد من أصول علم الاجتماع، توفي سنة (٨٠٨هـ)، ينظر: الخضر، حياة ابن خلدون ص(٢٢) وما بعدها.

(٩٣) حَقَّقَ كتابَ تنبيه الرجل العاقل كلٌّ من الدكتور على بن محمد العمران والأستاذ محمد عزير شمس –رحمه الله–، تحت إشراف العلامة بكر بن عبدالله أبي زيد –رحمه الله تعالى– وطبع مرتين الأخيرة منهما ١٤٣٥هـ، من دار عالم الفوائد بمكة المكرمة.

(٩٤) النسفي: هو محمد بن محمد النسفي الحنفي، المعروف بالبرهان النسفي، من علماء الكلام، له تصانيف منها: الفصول في علم الجدل الذي رد عليه ابن تيمية، وله شرحه أيضًا: شرح الفصول، وقيل اسمه: معارك الفحول شرح الفصول، وله: كشف الحقائق، وهو تهذيب لتفسير الرازي، توفي سنة (٦٨٦هـ)، ينظر: قطلوبغا، تاج التراجم ص(٢٤٦-٢٤٧).

(٩٥) ينظر: النسفي، شرح الفصول في الجدل ص (٨٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



كان الأقوى لتعرضه لها من باب النقد، بينما تعرّض النسفي لها كان في ثنايا شرحه لكتابه الفصول والذي تأثر فيه بمنهج ابن العميدي في كثير من مسائله، ومع ذلك لم يرتضِ منهج هذا المنهج في الاستدلال في مجمله بعد شرحه ودراسة دقائق مسائله.

## المطلب الثاني: الاختزال في حصر أقسام الحقيقة المحتملة

الأصل عند الاستدلال أن يحصر المستدل الاحتمالات الواردة ولا يترك شيئًا منها،" فإسقاط قسم من الأقسام الحقيقة المحتملة في الشيء" سفسطة كما يقول ابن حزم(٩٦).

ويُمثّل لذلك بقول القائل:" لا يخلو هذا اللون من أن يكون أحمر، أو أخضر أو أصفر، أو أسود، بعد إسقاط الأبيض، واللازوردي وغير ذلك"(٩٧).

ويكمن الخطأ في هذا الاستدلال في اختزال الاحتمالات التي ينحصر فيها الاستدلال إما في قسمة ثنائية، أو في عدد غير محدود من الاحتمالات، وترك احتمالات أخرى يقتضيها الوضع الصحيح، وهذا الخطأ الاستدلالي علاقته بالمنطق ظاهرة عند ابن حزم فهو أسلوب من أساليب السفسطة، ومغالطة منطقية.

وهذا هو السبر والتقسيم في علم أصول الفقه، والذي يعدّه بعض العلماء من موازين العلوم النظرية، يقول الغزالي: "السبر والتقسيم، وذلك بأن ينحصر شيء في جهتين ثم يبطل أحدهما فيتعين الآخر، أو ينحصر في ثلاث ثم يبطل اثنان فينحصر الحق في الثالث، أو يبطل واحد فينحصر في الباقين، وهو أكثر أدلة البطلان، ولا يحتاج هذا إلى مثال، لظهوره ولشيوعه، فهذه الطرق الخمسة، هي الموازين للعلوم النظرية فما لا يتزن بهذه الموازين فلا يفيد برد اليقين.."(٩٨).

---

(٩٦) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٢٢١).

(٩٧) المصدر السابق ص (٢٢١).

(٩٨) الغزالي، أساس القياس ص (٣٢).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



ولما كان التجديد في العلوم ومناهجها ليس ابتداعًا من العدم بل إن هذه المناهج الاستدلالية موجودة وقائمة، ومنها: السبر والتقسيم والذي يعدّه العلماء ميزانًا من موازين الاستدلال، فإن ما ذكره ابن حزم تجديد وبيان لما يقع في هذا الاستدلال من الخطأ الذي يمنع من الوصول إلى الثمرة المرجوة.

## المطلب الثالث: معارضة الخطأ بالخطأ

يقول ابن حزم: "من الخطأ معارضة الخطأ بالخطأ في المناظرة، مثل أن يقول السائل للمسؤول: أنت تقول كذا أو لم تقل كذا: فيقول المجيب: وأنت تقول أيضًا كذا، أو لأنك أنت أيضًا تقول كذا، فيأتيه بمثل ما أنكر هو عليه أو أشنع، فهذا كله خطأ فاحش"(٩٩).

وما يذكره ابن حزم صحيح، وقد ذمّ العلماء من الاعتراض والاستدلال ما كان باطلًا، وإن قصد صاحبه نصر الكتاب والسنة؛ فيذمون من قابل بدعة ببدعة، وباطلًا بباطل؛ لأن الأصل أن يرد الباطل بالحق، والبدعة بالسنة(١٠٠).

ولما كانت هذه المعارضة من أقبح أنواع المعارضات بسبب ذكر ما لا يفيد شيئًا، ولا يوصل إلى نتيجة، فإن ما ذكره ابن حزم في بيانها من التجديد؛ لأنه بيان لما اندرس من طرائق الاستدلال الصحيحة، ولأنه بيان أيضًا لما يقع فيها من الفساد؛ لأن العبرة في الاستدلال بالمعاني لا بالألفاظ(١٠١).

---

(٩٩) ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص(٥٩٣).

(١٠٠) ينظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (٣/٣٧٤).

(١٠١) ينظر: العرجاني، الجدل بمقتضى قواعد الأصول (ص ٢١٢).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



## المطلب الرابع: الانتقال من دعوى إلى دعوى

الانتقال أبرز أنواع الانقطاع، وهو: أن يترك أحد المتجادلين ما هو بصدده من استدلال أو جواب على اعتراض ويذهب إلى غيره قبل أن يتمه(١٠٢). ويجعل ابن حزم الانتقال من دعوى إلى دعوى قبل إتمام الأولى من أفعال أهل الجهل(١٠٣).

والانتقال الممنوع له صور:

١. الانتقال من دليل إلى دليل آخر.
٢. الانتقال من مذهب إلى مذهب.
٣. الانتقال من جواب إلى جواب.
٤. الانتقال من ترجيح إلى ترجيح.
٥. الانتقال من اعتراض إلى اعتراض(١٠٤).

والانتقال من دعوى إلى دعوى أخرى لم يذكره أهل الفن ضمن صور الانقطاع؛ للعلم بأنه أولى؛ إذ هو أكبر من الانتقال من دليل أو مذهب أو جواب أو ترجيح أو اعتراض؛ لأنه انتقال من الدعوى بالكلية؛ ولهذا لا يقبلونه ويعدّونه من القواعد الفاسدة في الجدل والمناظرة، قال ابن تيمية: "الانتقال إلى دليل آخر لا يُقبَل فالانتقال إلى دعوى أخرى أولى أن لا يُقبَل"(١٠٥).

ولا شك أن بيان هذه الطريقة الفاسدة في مقام الجدل والاستدلال يُعد تجديدًا وتصحيحًا لهذا الخطأ المانع من الوصول إلى الحق.

---

(١٠٢) ينظر: فلوسي، الجدل عند الأصوليين بين النظرية والتطبيق ص (٢٦٢).

(١٠٣) ينظر: ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص (٦٠١).

(١٠٤) ينظر: الجويني، الكافية في الجدل ص (٥٥٢).

(١٠٥) ابن تيمية، تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل (٣٩٣/٢).

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فقد تمّ البحث بعون من الله تعالى وتوفيقه، وقد خلصت وتوصلت فيه إلى نتائج أوجزها فيما يلي:

١) علم المنطق الموجود اليوم هو امتداد لأصله إلا أن المسلمين غيّروا مباحثه ووسعوها وأدخلوا فيه طرق النظر والاستدلال؛ ليتوافق مع طرق الاستدلال الصحيحة.

٢) ينطلق ابن حزم في انتصاره لعلم المنطق من رؤيته أن المنطق قواعد بها تؤيد العقائد وتبين الحقائق وينضبط بها الجدل والاستدلال، ولا تتعارض مع ما قرّرته الشريعة الإسلامية؛ لأن قواعده ضرورية في عمل العقل وليست مخترعة.

٣) اللغة هي أساس التقارب بين المنطق والعلوم الشرعية عند ابن حزم، ويؤيد هذا أن مبحث الألفاظ يرتبط بعلم المنطق من خلال التصورات.

٤) تقسيم دلالات الألفاظ باعتبار وضع اللفظ للمعنى فكرة جديدة في علم المنطق ابتكرها علماء المسلمين المناطقة؛ حيث قسّموها إلى ثلاثة أقسام: دلالة مطابقة وتضمن والتزام.

٥) تمييز ابن حزم بين ثلاثة أنواع من البيان؛ هي: بيان الوجود، وبيان العقل، وبيان اللغة؛ وذلك عند مقاربته على أساس اللغة بين المنطق وعلوم الشريعة.

٦) تسهيل ابن حزم للألفاظ والعبارات لتكون مناسبة للتعبير عن الحد والبرهان، وغير ذلك من قضايا المنطق، وقد طبّق ذلك عمليًّا سواء بالاستبدال أو الإلغاء أو الابتكار.

٧) توظيف ابن حزم للمنطق في الجملة يقوم على المقاربة بين الأمثلة المستعملة في المنطق والأمثلة المستعملة في الفقه.

٨) الطريقة والأسلوب المنطقي في القياس عند ابن حزم يستعمل فيه لفظ (البرهان) أو (الجامعة) ليبتعد عن القياس الفقهي.

٩) مما يُؤخذ على ابن حزم جعله القياس الفقهي شبيهًا باستقراء أرسطو ونقده له.

١٠) اليقين عند ابن حزم هو:(الحس والبديهة وما أنزل الله)، وقد انعكس هذا على رأيه في بعض المسائل الأصولية المتشابهة في النظر كالحسن والقبح وشكر المنعم والأفعال الاختيارية قبل البعثة.

١١) حصول العلم عند ابن حزم بإحدى طريقين: فطري، ومكتسب. والفطري نوعان: أحدهما: ما يتعلق بالحواس الخمس، وهو قائم على اليقين، والآخر: مكتسب، وفيه تدخل السمعيات كالعلم بكل ما جاءت به الشريعة.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



١٢) أثر وسائل حصول العلم عند ابن حزم ظهر في بعض المسائل الأصولية؛ حيث يرى أن خبر الواحد يفيد العلم والعمل؛ إذ هو من السمعيات الداخلة في العلم المكتسب، كما يرفض التقليد، ويشنع على المقلدين لإمكانية حصولهم على العلم من طرقه.

١٣) العلاقة بين المنطق واللغة وثيقة عند ابن حزم؛ إذ جعل الله لكل لفظ معنى يدل عليه، فكانت اللغة هي الفكر بنفسه، ولا فكر بغير لغة. ونتج عن ذلك منع التصرف فيها – أعني اللغة– ومنع القياس الشرعي؛ لأنه تصرف في النص عن طريق اللغة.

١٤) الاستدلال بالمشترك، والاختزال في حصر أقسام الحقيقة المحتملة، ومعارضة الخطأ بالخطأ، والانتقال من دعوى إلى دعوى؛ أبرز الاستدلالات الفاسدة في الجدل والمناظرة التي بيّنها ابن حزم. هذا والله أعلم وهو الموفق لكل خير.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )

**معالم التجديد المنطقي وعلاقته بأصول الفقه عند ابن حزم**

## Logical Renewal Criteria and their relationship to the principles of jurisprudence according to Ibn Hazm

Dr. Mesfer bin Hadi bin Masoud Al-Arjani, Assistant Professor of Fundamentals of Jurisprudence, Department of of Islamic Law (Shari'a), Faculty of Shari'a and Fundamentals of Religion, Najran University

Logic is one of the fields in which many Muslim scholars and thinkers contributed to, and studied it in detail and delved into its research. But they deal with it on different levels; Among them were those who translated it, and some of them explained and summarized it, and some of them praised it and included it in some other fields, and some of them reformulated and modified it and deleted what does not conform or does contradict Sharia with its approximation to inference and methods of deduction, and this is what Ibn Hazm did and defended.

That is why I present this research, which is entitled: The Landmarks of Logical Upgrade and its Relationship to the Fundamentals of Jurisprudence according to Ibn Hazm.

The first topic deals with the approach between logic and Islamic sciences according to Ibn Hazm, the second topic deals with logical issues affecting jurisprudence fundamental issues, and the third topic deals with Ibn Hazm's position on corrupt inferences in controversy and debate.

The study concluded that Muslim scholars and thinkers have contributed and upgraded logic science; and among the very first of them is Ibn Hazm, which has some upgrade contributions in this field, according to his thoughts and what's needed, and with what is conflicting with the Qur'an and Sunnah, and by putting language as a guide.

The descriptive, analytical and critical method was followed in the study.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



**المراجع والمصادر:**

القرآن الكريم.

١. ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم. درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: عبداللطيف عبدالرحمن. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٧هـ).

٢. ابن تيمية: أحمد عبد الحليم. "تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل" (ط٢، دار عالم الفوائد).

٣. ابن تيمية: أحمد عبد الحليم."مجموع الفتاوى". المحقق: عبد الرحمن محمد قاسم (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

٤. ابن حزم: علي بن أحمد. "رسالة في مراتب العلوم". تحقيق: إحسان عباس. (ط١، مطبوعة ضمن رسائل ابن حزم، مؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٣م).

٥. ابن حزم: علي بن أحمد."الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق وتخريج: فواز أحمد زمرلي، وعبد الرحمن زمرلي. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٧هـ).

٦. ابن منظور: محمد بن مكرم. " لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

٧. ابن نجار: " شرح الكوكب المنير ". تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد. (ط٢، الرياض: طباعة دار العبيكان، ١٤٣٠هـ).

٨. الأبهري: أثير الدين. الأساس في المنطق، عناية وشرح الزاهدي، ط١، العراق: مكتبة أمين، ٢٠١٩م.

٩. أبو الفداء: قاسم قطلوبغا، تاج التراجم، تحقيق: محمد خير رمضان، ط١، دار القلم، ١٤١٣هـ.

١٠. ابن النديم: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب، الفهرست للنديم، تحقيق: رضا تجديد. بدون ذكر الطبعة أو

دار النشر.

١١. أبو زرعة: أحمد بن عبد الرحيم، التحرير لما في منهاج الأصول من المنقول والمعقول، ط١، مكتبة التوعية الإسلامية، ١٤٣٥هـ.

١٢. السيد: أحمد علي رمضان، علم المنطق، ط١، الرياض، مطابع أضواء المنتدى، ١٤٢٦هـ.

١٣. آل الشيخ، صالح بن عبدالعزيز، شرح العقيدة الطحاوية، عناية: عادل المرسي، طبع سنة ١٤٢٠هـ، دون ذكر الدار.

١٤. الأمدي: علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، ط١، الرياض، نشر وطباعة دار الصميعي،١٤٢٤هـ.

١٥. الباجي: سليمان بن خلف، الإشارة في أصول الفقه، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد عوض، ط٢، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٨هـ.

١٦. النسفي: برهان الدين محمد محمد، شرح الفصول في الجدل، تحقيق شريفة علي الحوشان، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، ٢٠١٢م.

١٧. تركي: عبد المجيد تركي، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين ابن حزم والباجي، تحقيق: عبد الصبور شاهين – محمد عبد الحليم. ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٨. التميمي: رزق الله بن عبدالوهاب التميمي، مقدمة الشيخ زرق التميمي في بيان عقيدة الإمام أحمد، تحقيق: ناصر محمدي، طباعة دار الأفاق العربية، القاهرة، الطعة الأولى، ١٤٣٧هـ.

١٩. الجصاص: أحمد علي، الفصول في الأصول، دراسة وتحقيق: عجيل بن جاسم النشمي، ط٢، طباعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٢٨هـ.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



٢٠. الجوهري: إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، بيروت، دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

٢١. الجويني: عبد الملك عبد الله، الكافية في الجدل، عناية: خليل المنصور، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، عمان، ١٤٢٠هـ.

٢٢. الحارثي: لوائل بن سلطان، علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، عام ٢٠١٠م.

٢٣. الحوشاني: شريفة بنت علي الحوشاني، الحدود والألفاظ الأصولية والجدلية عند الشريف المراغي وموقف الآمدي والنيلي منها، مدار الوطن للنشر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٢٤. حداني: مصطفى حداني، بنية الاجتهاد عند الإمام ابن حزم، رسالة علمية، جامعة القاضي عياض، نوقشت ١٤٣٦هـ، مراكش.

٢٥. حسين: محمد خضر، حياة ابن خلدون، ط١، دار الوفاء، ١٤٣٢هـ.

٢٦. حلمي: أحمد حلمي، مقاصد أصول الفقه ومبانيه، ط١، عمان: دار النور المبين، الأردن، ٢٠١٥م.

٢٧. ابن بشكوال: خلف بن بشكوال الأنصاري، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم، الدار المصرية للتأليف والترجمة، الطبعة الأولى.

٢٨. خلكان: أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، لبنان، الطبعة الأولى.

٢٩. الداوادي: أبو بكر بن عبدالله، كنز الدرر جامع الغرر، القاهرة، مكتبة عيسى الحلبي، الطبعة الأولى.

٣٠. الذهبي: محمد بن أحمد،سير أعلام النبلاء، ط١، القاهرة: دار الحديث، مصر العربية، ٢٠٠٦م.

٣١. الرازيّ: محمد بن عمر، المحصول في علم الأصول، تحقيق:طه جابر فياض العلواني ط١، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٠هـ.

٣٢. الزركشي: محمد بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ.

٣٣. زهير: محمد أبو النور، أصول الفقه، ط١، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠٠٨م.

٣٤. الساوي: عمر بن سهلان، البصائر النصيرية في علم المنطق، تحقيق: حسن المراغي، المكتبة الأزهرية، الطبعة الأولى.

٣٥. السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، القول المشرق في تحريم المنطق، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٣٦. شبار: سعيد علي، الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، ط١، نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٧م.

٣٧. الشنقيطي: عبد العزيز يحيى، الأوائل في أصول الفقه، الطبعة الأولى، دار الميمان، ١٤٤٣هـ.

٣٨. الشنقيطي: محمد الأمين، آداب البحث والمناظرة، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٣٠هـ.

٣٩. الضويحي: علي بن سعد، شرح المقدمة المنطقية في الروضة المقدسية، ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٤هـ.

٤٠. طاهر: حامد طاهر، مجلة الدراسات العربية والإسلامية، مكتبة الزهراء، العدد الرابع، ١٩٨٣م.

٤١. الطوفي: سليمان بن عبدالقوي، شرح مختصر الروضة. تحقيق: عبدالله التركي. ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ .

٤٢. الطوفي: سليمان بن عبدالقوي، عَلَم الجذل في عِلم الجدل، تحقيق: موفق فوزي، دار نينوى، الطبعة الأولى،

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



١٤٣٠هـ.

٤٣. العراقي: أبو زرعة، التحرير لما في منهاج الأصول من المنقول والمعقول، ط١، نشر مكتبة التوعية الإسلامية، ١٤٣٥هـ.

٤٤. ابن العربي: أبوبكر، العواصم من القواصم، ط١، مكتبة السنة، ١٤١٢هـ.

٤٥. العرجاني: مسفر بن هادي، الجدل بمقتضى قواعد الأصول، الطبعة الأولى، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٤٣هـ.

٤٦. العقيل: صالح عبدالعزيز، الجدل والمناظرة، الجمعية الفقهية السعودية. (ط١، طباعة دار التحبير، ١٤٤٠هـ.

٤٧. ابن حزم: على بن أحمد، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، تحقيق: عبدالحق التركماني، ط١، دار ابن حزم، ٢٠٠٧م .

٤٨. علي: محمود محمد، العلاقة بين المنطق والفقه عند مفكري الإسلام، مركز عين للدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٤٩. الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: حمزة حافظ. ط١، الرياض، نشر دار الفضيلة، ١٤٣٤هـ.

٥٠. الغزالي: محمد بن محمد، أساس القياس، تحقيق: فهد بن محمد السدحان. ط١، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٣٢هـ.

٥١. غزو: رفائيل رامون، الفكر اليوناني في فلسفة ابن حزم، بحث مقدم للندوة العالمية عن الإمام ابن حزم بحلب، عام٢٠٠٢م، ترجمه: رفعت عطفة.

*مجلة العلوم الشرعية*
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٤)، ص ص ٢٠٠٨ – ٢٠٥٢ ( شعبان١٤٤٤هـ /مارس٢٠٢٣م )



٥٢. الغمري: عفاف بنت محمد، المنطق عند ابن تيمية ط١، الدمام، مكتبة المتبني، ١٤٣٦هـ.

٥٣. الفراء: محمد الحسين، العدة في أصول الفقه، حققه وعلق عليه: أ.د. أحمد بن علي بن سير المباركي، ط٤، دار العزة، ١٤٣٢هـ.

٥٤. فلوسي: مسعود بن موسى، الجدل عند الأصوليين بين النظرية والتطبيق، ط١، مكتبة الرشد، السعودية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٥٥. القرشي: عبد القادر محمد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيق: عبدالفتاح الحلو، ط١، دار هجر.

٥٦. اللالكائي: أبو القاسم هبة الله بن الحسن، شرح أصول السنة، تحقيق: أحمد بن جمعان الغامدي، ط٨، دار طيبة، السعودية، ١٤٢٣هـ.

٥٧. متولي: تامر محمد، منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة، الطبعة الأولى، دار ماجد عسيري ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٥٨. ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، ط٣، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ.

٥٩. علي: محمد علي، موقف ابن حزم من المنطق الأرسطي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية، قطر، جامعة حمد بن خليفة، العدد ٢٢ عام ٢٠٢٠م.

٦٠. المحمد: محمود محمد، ابن حزم وموقفه من المنطق الأرسطي، قسم الفلسفة والمنطق، جامعة أسيوط،٢٠٢١م.

٦١. الهاشمي: فؤاد بن يحيى، منجنيق الغرب، ط١، مكتبة دار دارس، ١٤٣٣هـ.

٦٢. الهميم، عبد اللطيف محمد، منطق أرسطو وأثره السلبي في بنية الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى دار عمار للنشر، ١٤٢٥هـ.